

# يقول شخص لديه أرض وعرضها للبيع هل عليه زكاة على تلك الأرض؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

---

يقول شخص لديه أرض وعرضها للبيع هل عليه زكاة على تلك الأرض الجواب يبدأ الحول من ملكه للنقود التي اشترى بها الأرض إذا كان حين شرائه للأرض يريد بيعها ببدا الحول من ملكه للنقود فإذا تم الحول فإنه يقدر الأرض ويزكيها بحسب قيمتها. أما إذا -

[00:00:00](#)

إذا كان قد اشترى الأرض من أجل مثلًا يبني عليها ثم تغيرت نيته إلى قصد البيع فيبدأ الحول من قصد البيع فإذا تم الحول من حين قصد البيع فإنه يقومها ويخرج زكاة ويخرج زكاتها - [00:00:28](#)

[00:00:48](#) - التوفيق